الحكم فيكون شكرا لغويا واما بمعنى او الفاصلة فيكون شكرا لغويا ايضا وانما اتى بالواو دون او ليذهب ذهن المخاطب كل مذهب ممكن ولئلا يتوهم الشك والتشكيك والانفصال وكذا الحال فى قول الشاعر فسقط ما توهم من ان الاولى او الفاصلة لئلا يتوهم كون الشكر مجموع الثلثة لا كل واحد ولا يستحكم هذا الوهم بقول الشاعر اعلم انه عرف الحمد والمدح والشكر ليتضح الحمد كمال الاتضاح وليعلم وجه اختيار الحمد على خويه وهو ان الحمد اعم من الشكر وانه على الاختيارى وكون المحمود مختارا كمال والايجاب فى غير الصفات نقصان وان الثناء على الاختيارى ابلغ من الثناء على الايجابى فان قلت الشكر ايضا اعم من الحمد من وجه قلت يعارضه كون الحمد على جهة التعظيم والتبجيل اذ يلزم منه موافقة العمل والاعتقاد للقول لكن بطريق الشرطية لا بطريق كونه جزئيا فلا يلزم كون الحمد اعم مطلقا من الشكر **قوله** قال افادتكم النعماء منى ثلثة يدى ولسانى والضمير المحجبا اعترض عليه بانه انما يدل على كون مجموع الثلثة شكرا لا على كون كل واحد منها شكرا والمدعى ذلك ولا يخفى انه انما يتجه اذا كان المراد هو الشكر اللغوى دون العرفى وهو محل تامل لما عرفت واجيب عنه ايضا بان كون القول وحده شكرا مستفيض مستغن عن البيان فلما ضم الشاعر الاخيرين اليه وعدها ثلثة علم ان كل واحد شكر وفيه انه يجوز ان يكون الشكر اسما مشتركا بين الجزء والكل ويجوز ان يكون ايضا مشتركا بين القول والاخيرين واعترض عليه بانه لم يطلق الشكر فى البيت على هذه الاعمال حتى يدل على كونها شكرا واجيب عنه بانه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة عرفا شكر لغة علم ان الشكر شامل للثلثة وفيه انه انما يدل على مدخلية البيت فى اطلاق الشكر عليها لا على استقلالها والكلام فيه اللهم الا ان لا يلتزم وايضا لا يدل على كون كل واحد منها جزئيا له والمدعى ذلك اللهم الا ان يجعل المدعى اعم منه وايضا لا يدل على كون مطلق اعمال الجوارح شكرا بل على كون عمل اليد شكرا فقط ورد هذا الجواب ايضا بان الاستشهاد به ليعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فلا يصح بناء الاستشهاد على

على العرف والا لزم الدور وفيه ان المدعى كون كل من الثلثة شكرا عرفا على زعم هذا المعترض وما جعل مقدمة الدليل كون كل ما هو جزاء النعمة شكرا عرفا فى زعمه ايضا ولا يخفى على احد مغايرتها فلا دور وانما قلنا فى زعمه لان المجيب اطلق المدعى وقيد الدليل بكونه لغة وغير المعترض اللغة بالعرف وقيد المدعى بالعرف **قوله** ولما كان الحمد اشارة الى وجه اخر لاختيار الحمد على الشكر فقط من شعب الشكر اى من اقسامه صفة للحمد وحال منه وانما قيد به لان الحمد الذى ليس من شعب الشكر وهو ما لا يكون فى مقابلة النعمة ليس اشيع للنعمة وادل على مكانها وهو طود لان راس الشئ من جنسه وهو اولى من قول صاحب الكشاف فالحمد احدى شعب الشكر لانه يوهم ان مطلق الحمد كذلك وليس الامر بذلك وان جعل قوله من شعب الشكر خبرا فالمراد بعض الحمد وهو الموافق لقول صاحب الكشاف اشيع للنعمة اى اكثر اشاعة لنعمة المنعم من الفعل والاعتقاد وادل منهما على مكانها اى وجود النعمة وحصولها ومحل حصولها او وصولها والظاهر انه عطف تفسير لما قبله على المعنى الاول وتاسيس على الاخيرين اما كونه اشيع وادل من الاعتقاد فلخفاء الاعتقاد فيكون اشاعته ودلالته اقل واما كونه العمل فلما فى اداب الجوارح من الاحتمال اى اتعاب الجوارح للعمل من احتمال ذلك الاتعاب لغير الشكر او لغير شكر ذلك المنعم ان لم يكن خفيا فيكون اشاعته ودلالته ايضا اقل فيكون دليلا لجزء المدعى ويجوز ان يقدر قولنا وظهور القول وعدم احتماله كما اشير اليه فى الكشاف جعل راس الشكر اى جعل الحمد المعهود كراس الشكر لانه كما يكون اعلى الاعضاء واظهرها وسببا لحصول حقيقة الانسان كذلك الحمد على الافراد واظهرها وسبب لحصول حقيقة الشكر لان حقيقته هو الكشف والاظهار كما ان حقيقة نقيضه وهو الكفران هو الستر والاخفاء وقوله والعمدة فيه تفسير لما قبله وفيه اشارة الى ان قوله عليه السلام ما شكر الله من لم يحمده نفى للكمال ومبالغة فيه **قوله** فقال صلى الله عليه وسلم الفاء اما تعليلية او سببية او تفسيرية **قوله** والذم نقيض الحمد والكفران نقيض الشكر عرفهما لانكشاف الاشياء

ووجهه ان الحمد شامل لهذا الحمد ايضا

Copyright © King Saud University